

عن مسألة تصنيف المقر العام للأمم المتحدة في جدول تسويات مقر العمل المقرر بموجب ذلك القرار ،

تقرر أن تكون تسوية مقر العمل لموافي المقر العام للأمم المتحدة في نيويورك اعتباراً من أول كانون الثاني (يناير) ١٩٥٦ ، تلك المقررة للفترة ٦ من الجدول المعمول به .

الجلسة العامة ٧١١

١٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٨

القرار ١٣٤٣ (الدورة ١٣)

اتفاق بين الأمم المتحدة ومؤسسة كارنيجي بشأن استخدام
بناء قصر السلم في لاهاي

ان الجمعية العامة،

اذ ترى أن مبلغ المساهمة الذي ينبغي أن تدفعه محكمة العدل الدولية فيما يتعلق باستخدام قصر السلم بمنتضى أحكام المادة الثانية من الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة ومؤسسة كارنيجي بشأن استخدام بناء قصر السلم في لاهاي ، كما عوارد في المرفق ألف من قرار الجمعية العامة رقم ٨٤ (الدورة ١) المتخذ في ١١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٤٦ والمعدل بالاتفاق الاضافي الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة رقم ٥٨٦ (الدورة ٦) المتخذ في ٢١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥١ ، لم يعد يكفي لتغطية النفقات التي يتعين على مؤسسة كارنيجي دفعها بمنتضى أحكام الاتفاق المذكور المعدل ،

توافق على الاتفاق الاضافي المعقود بين الأمم المتحدة ومؤسسة كارنيجي بشأن استخدام قصر السلم في لاهاي وفقاً لما عوارد في مرفق هذا القرار .

الجلسة العامة ٧١١

١٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٨